

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لاتحة النظام الأساسي لجمعية طيبة ٢٠٠٠ للخدمات الاجتماعية والتعليمية والثقافية والكائن مقرها مدينة السلام - القاهرة - هـ (٢) بلوك (١٧) مدخل (٢) شقة (٣) طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٤٩) بتاريخ ١٩/٦/٢٠٠٠ مخرجاً في ١٩/٦/٢٠٠٠

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - الأنشطة التعليمية .

٢ - الأنشطة الصحية .

٣ - خدمات ثقافية ودينية .

٤ - المساعدات الاجتماعية .

٥ - رعاية الأسرة ورعاية الأمومة والطفولة .

تشكيل مجلس الإدارة : تسعة أعضاء .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .